



قرار المجلس التنفيذي رقم (37) لسنة 2016م

بتشكيل

لجنة الإشراف على أسبوع الإمارات للابتكار بالإمارة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي، ولي العهد، نائب الحاكم، رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة. بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،

والمرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2015م بشأن تنظيم عمل اللجان في الإمارة، وقرار المجلس التنفيذي رقم (33) لسنة 2015م بتشكيل لجنة الإشراف على أسبوع الإمارات للابتكار بالإمارة، ولما تقتضيه المصلحة العامة، أصدرنا القرار التالي:

مادة (1)

يعاد تشكيل اللجنة المختصة بالإشراف على أسبوع الإمارات للابتكار في إمارة الشارقة بحيث تكون برئاسة المستشار/ سلطان علي بن بطي المهيري - أمين عام المجلس التنفيذي، وعضوية التالية أسماءهم:

- 1- أحمد عبيد القصير.
- 2- خلود عبد العزيز الياس.
- 3- أحمد سيف بن ساعد السويدي.
- 4- سلوى محمد المشيري.
- 5- د. نادية عبد الحميد رفعت.
- 6- سعيد محمد الشامسي.
- هيئة الشارقة للاستثمار والتطوير (شروق).
- الأمانة العامة للمجلس التنفيذي.
- دائرة التنمية الاقتصادية.
- مركز الشارقة للإعلام.
- جامعة الشارقة.
- الجامعة الأمريكية في الشارقة .

تختار اللجنة في أول اجتماع لها نائباً للرئيس من بين أعضائها، ويجوز لها إذا دعت الحاجة وبموافقة المجلس التنفيذي إضافة أعضاء جدد.

مادة (2)

تختص اللجنة بأداء المهام التالية:

- 1- الإشراف على تنظيم فعاليات أسبوع الابتكار في الإمارة.
- 2- استقبال طلبات المشاركة والتنسيق مع الجهات الحكومية والقطاع الخاص وأي جهة أخرى مشاركة في الإمارة.
- 3- اقتراح اطلاق مبادرات وعقد فعاليات خاصة بالابتكار في الإمارة.
- 4- إعداد جدول الفعاليات والأنشطة الخاصة بأسبوع الابتكار في الإمارة.



- 5- إعداد الخطة والحملة الإعلامية والتسويقية لإسبوع الابتكار في الإمارة.
6- أية اختصاصات أخرى تراها اللجنة بعد أخذ موافقة المجلس التنفيذي للإمارة.

مادة (3)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها أو من ينوب عنه أو كلما دعت الحاجة لذلك ويحدد الرئيس أو من ينوب عنه آلية عمل اللجنة ومكان انعقادها.

مادة (4)

يجوز لرئيس اللجنة تشكيل لجان فرعية لمساعدة اللجنة في تنفيذ اختصاصاتها كما يجوز له أن يدعو من يراه مناسباً من غير أعضائها لحضور اجتماعاتها لإبداء الرأي كلما اقتضت الحاجة.

مادة (5)

تتبع اللجنة المجلس التنفيذي وترفع تقاريرها عن أنشطتها ونتائج أعمالها والصعوبات التي تواجهها والحلول التي توصي بها إلى المجلس باتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

مادة (6)

يلغى قرار المجلس التنفيذي رقم (33) لسنة 2015م بتشكيل لجنة الاشراف على أسبوع الإمارات للابتكار بالإمارة.

مادة (7)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية. ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

صدر عنا بتاريخ :-

الثلاثاء : 24 محرم 1438هـ

الموافق : 25 أكتوبر 2016م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة